الإطار التنظيمي

لتراخيص

تقديم خدمات الاتصالات الثابتة والمتنقلة

المحتويات

١ مقدمة ٣
٢ التعاريف والتوصيفات ٤
٣ أهداف الإطار التنظيمي للخدمات الثابتة والمتنقلة ٥
٤ الاعتبارات ٦
٥ الإطار التنظيمي ٨

١ مقدمة

١/١ بموجب نظام الاتصالات ولائحته التنفيذية وتنظيم الهيئة تعد هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات ("الهيئة") هي الكيان المناط به تنظيم قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية ("المملكة"). فنظام الاتصالات ("النظام") الذي صدر في شهر يونيو ٢٠٠١ وبدأ العمل به في ديسمبر ٢٠٠١ يضع الأساس القانوني لتطوير هذا القطاع وتنظيمه، فيما يحدد تنظيم الهيئة ("تنظيم الهيئة")، الذي بدأ سريانه في شهر يونيو ٢٠٠١، ونشأت الهيئة بموجبه، وظائف الهيئة وطرق إدارتها ومصادر تمويلها. أما اللائحة التنفيذية لنظام الاتصالات ("اللائحة التنفيذية")، فقد صدرت في شهر يوليو من عام ٢٠٠٢، وبدأ العمل بها فور صدورها، فإنها تتضمن النصوص التي تطبقها الهيئة لتنظيم قطاع الاتصالات في المملكة.

٢/١ سعياً إلى إنجاز أهدافها المتمثلة في مزيد من التحرير لقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة، قامت الهيئة بمراجعة الوضع الحالي لقطاع الاتصالات وبيئته التنظيمية، وأخذت بالاعتبار توقعات التطورات المستقبلية لهذا القطاع. وقد ساعدت هذه المراجعة الهيئة على وضع إطار تنظيمي للاتصالات الثابتة والمتنقلة من المتوقع أن يعزز تبني تطبيقات وخدمات متقدمة بأسعار معقولة ومدعومة بأحدث البنى التحتية.

٣/١ يحتاج الإطار التنظيمي الحالي لخدمات الاتصالات الثابتة والمتنقلة إلى تحديث في ضوء الحاجة إلى تحقيق أهداف الهيئة (وفق الفقرة ٣/٣ التالية). ويحدد هذا "الإطار التنظيمي لإصدار تراخيص خدمات الاتصالات الثابتة والمتنقلة" الأسس التنظيمية التي تحكم إصدار التراخيص.

٢ التعاريف والتوصيفات

١/٢ إن الكلمات والعبارات التي تم تعريفها في أنظمة الهيئة سيكون لها نفس المعنى عند استخدامها في هذه الوثيقة. وسيكون للعبارات والكلمات التالية نفس المعنى المحدد لها أدناه، ما لم يتطلب السياق غير ذلك:

٢/٢ مقدم خدمات ثابتة ذو بنية تحتية: تعني مقدم الخدمات الثابتة عبر مرافقه الخاصة.

٣/٢ خدمات ثابتة: تعني خدمات اتصالات الكترونية بين أجهزة أو محطات ثابتة أو محدودة التنقل.

٤/٢ خدمات متنقلة: تعني خدمات اتصالات لاسلكية مهيئة بحيث تتيح حرية الحركة التامة لأجهزة المستخدم الطرفية (محطات لاسلكية) بما يسمح للمشترك من استقبال اتصالات من أي جهاز أو محطة أو الاتصال مع أي منهما ضمن حدود الشبكة. ولا تتضمن الخدمات المتنقلة في هذا السياق الخدمات المتنقلة عبر الأقمار الاصطناعية).

٥/٢ المملكة: تعني المملكة العربية السعودية.

٣ أهداف الإطار التنظيمي للخدمات الثابتة والمتنقلة

١/٣ إدراكاً لأهمية قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات وآثاره على كل من الاقتصاد والمجتمع السعوديَيْن، فقد اتخذت حكومة المملكة خطواتٍ مبدئية لإدخال المنافسة في هذا القطاع. وتعتزم الهيئة المضي قدماً في مزيد من خطوات التحرير لقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات، ولذا وضعت قواعد لإنهاء ما تبقى من احتكار في هذا القطاع، وخاصة في الجزء المتعلق بالخدمات الصوتية الثابتة، كما تنوي الهيئة إصدار مزيد من التراخيص لخدمات الاتصالات المتنقلة.

٢/٣ تضع المادة الثالثة من نظام الاتصالات عدداً من الأهداف لتنظيم قطاع الاتصالات.

٣/٣ وفقاً للنظام، تتضمن أهداف سياسة الهيئة في ما يتعلق بالإطار التنظيمي للخدمات الثابتة والمتنقلة ما يلي:

١/٣/٣ زيادة التغطية لخدمات الاتصالات وتقنية المعلومات على مستوى المملكة، وزيادة انتشار خطوط الاتصال وخاصة الدوائر النطاق العريض.

٢/٣/٣ تشجيع العمل على توفير نطاق أوسع من خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات عالية الجودة وبأسعار معقولة.

٣/٣/٣ زيادة المنافسة في سوق الاتصالات وتقنية المعلومات، وتمكين الإتاحة الشاملة لخدمات الاتصالات وتقنية المعلومات المتطورة.

٤/٣/٣ إعداد إطار تنظيمي فاعل ومستقر، وما يلحق به من قواعد لازمة لإيجاد منافسة عادلة وسوق عمل متوازن للمشغلين الحاليين والجدد.

٥/٣/٣ إيجاد منافسة عادلة لضمان تحقيق منافع لصالح الطلب على الخدمة على المدى البعيد من خلال جذب الاستثمار في هذا القطاع، والذي يتطلب استثمارات رأسمالية عالية.

٦/٣/٣ استيعاب التوجهات المستقبلية في التقارب التقني لضمان نمو ديناميكي لسوق الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة.

٤ الاعتبارات

١/٤ قامت الهيئة بتحليل مرحلة التطور الحالية لسوق الاتصالات وتقنية المعلومات والبنية التحتية في المملكة. وقد أظهر سوق الاتصالات المتنقلة نمواً هائلاً، حيث تجاوزت إيرادات خدمات الاتصالات المتنقلة إيرادات الخدمات الثابتة بكثير. ومن المتوقع استمرار هذا الاتجاه في المستقبل، إضافة إلى الاتجاه نحو استبدال الخدمات الثابتة بالمتنقلة بما يستدعي تعديلا في الإطار التنظيمي استعداداً للنتائج المحتملة على كل من النمو والاستثمار في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات بشكل عام. وفي نفس الوقت، يتوقع أن يصبح تقارب التقنية الثابتة والمتنقلة اتجاهاً عاماً، وذلك مع امتلاك مقدمي الخدمة لتراخيص تقديم الخدمات الثابتة والمتنقلة معاً مما يجعلهم قادرين على تقديم منتجات وخدمات مبتكرة متقاربة .

٢/٤ يعاني قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة من قصور في الاستثمار في البنية التحتية لشبكات النفاذ المحلية، مما نتج عنه نسبة انتشار متدنية جداً لخدمات النطاق العريض.

٣/٤ ترى الهيئة أن وجود هيكل مستدام وتنافسي لصناعة الاتصالات وتقنية المعلومات يتميز بالخدمة الشاملة وحق الاستخدام الشامل وبتوفير منتجات وخدمات جديدة بأسعار معقولة يمكن تحقيقه بصورة أفضل في ظل بيئة تنافسية تتضمن المنافسة في شبكات النفاذ.

٤/٤ إن الغرض من كل من الإطار التنظيمي وشروط وأحكام إصدار التراخيص ومتطلبات الحصول على التراخيص هو تشجيع الاستثمار في بناء بنية تحتية تقدم نطاق عريض، وخاصة في شبكة النفاذ المحلية.

٥/٤ ترى الهيئة ضرورة مراجعة الطريقة الحالية لإصدار تراخيص تقديم الخدمات الثابتة والمتنقلة التي يغلب عليها صفة التقنية المحددة والخدمة المحددة. وقد قامت الهيئة بدارسة الخيارين التاليين لتحديد أسلوب إصدار التراخيص:

- إما أن تتبنى أسلوب الترخيص ذو التقنية المحايدة والخدمة المحددة لإصدار التراخيص الجديدة لتقديم الخدمات الثابتة والمتنقلة.
- أو أن تتبنى أسلوب التقارب الكامل، والذي يتم من خلاله إصدار تراخيص محايدة للتقنية والخدمة.

٦/٤ مراعاةً للمرحلة الحالية من تطور سوق الخدمات الثابتة والمتنقلة، ترى الهيئة أنه يتعين عليها أولا الانتقال إلى الإطار التنظيمي ذو التقنية المحايدة والخدمة المحددة، وتتمثل مزايا هذا الإطار التنظيمي في التالي:

أ) تشجيع الاستثمار في مجالات أكثر توافقاً مع الهدف الآني وهو زيادة انتشار خدمات الاتصالات.

ب) يتيح للهيئة النظر في الخيارات المناسبة لبناء شبكات النفاذ الثابتة قبل تبني أسلوب التراخيص الموحدة.

٧/٤ قامت الهيئة أيضا بتحليل خيارات متعددة لنطاق التراخيص الجديدة لخدمات شبكات الاتصالات الثابتة والمتنقلة. والخيارات التي تم دراستها هي:

أ) إصدار تراخيص على مستوى المملكة فقط، أو

ب) إصدار تراخيص على مستوى المناطق فقط، أو

ج) إصدار تراخيص على مستويي المملكة والمناطق معاً، مع السماح لمقدمي الخدمة المرخصين في المستقبل بحق اختيار منطقة أو مناطق الخدمة التي سينشرون شبكاتهم فيها.

٨/٤ مراعاةً للمرحلة الحالية من تطور سوق الخدمات الثابتة والمتنقلة وبنيته التحتية في المملكة، ترى الهيئة أن إصدار تراخيص على المستوى الوطني سيشجع دخول شركات قوية ومهمة ولها إمكانيات مالية وفنية تؤهلها للالتزام بتأسيس ونشر الشبكة في أنحاء المملكة.

٩/٤ قامت الهيئة باستطلاع وتقييم المرئيات المستلمة من الأطراف المعنية رداً على إعلان طلب مرئيات العموم رقم ١٤٢٧/٧هـ وتاريخ ١٤٢٧/٣/١٩هـ (٢٠٠٦/٤/١٧م) بخصوص السياسات التنظيمية المقترحة المتعلقة بإصدار تراخيص تقديم الخدمات الثابتة والمتنقلة في المملكة.

٥ الإطار التنظيمي

١/٥ تتبنى الهيئة أسلوب إصدار تراخيص على أساس التقنية المحايدة والخدمة المحددة كإطار تنظيمي عام. وقد تقرر الهيئة ــ خلال فترة زمنية معينة، وبعد مراجعة الخبرة المكتسبة ــ الانتقال إلى أسلوب الترخيص الموحد الذي يتم من خلاله إصدار تراخيص على أساس التقنية المحايدة والخدمة المحايدة.

٢/٥ وفقاً لأسلوب التقنية المحايدة والخدمة المحددة، تسمح تراخيص الخدمات الثابتة للمرخص لهم باستخدام أي تقنية قياسية معتمدة في تقديم خدمات الاتصالات الثابتة، لكنه يحظر عليهم تقديم الخدمات المتنقلة. وبالمثل، فإن تراخيص الخدمات المتنقلة تسمح لمقدمي الخدمة المرخص لهم باستخدام أي تقنية قياسية معتمدة لتقديم خدمات الاتصالات المتنقلة، ولكن يحظر عليهم تقديم الخدمات الثابتة.

٣/٥ يتم إصدار التراخيص على أساس التغطية الوطنية، حيث يُسمَح للمرخص لهم بتقديم الخدمات في كافة أنحاء المملكة. ويتعين على مقدمي خدمات الاتصالات ذوي البنية التحتية الوفاء بالتزامات الانتشار والتغطية المحددة في التراخيص الصادرة لهم.